سلسلة الإسلام الصافي – 1

الصلاة، الصلاة

إعداد: ماجد بن سليمان الرسي

جمادى الآخرة 1434 هـ

وروجعت في ذي الحجة 1444 هـ

بسم الله الرحمٰن الرحيم، ربِّ يسر وأعن

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد:

الدلائل العشرة على عظيم مكانة الصلاة

1. فإن الصلاة أول ما أوجبه الله تعالى من العبادات بعد الشهادتين، **فهي** الركن الثاني من أركان الإسلام، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ε يقول: بُني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان.[1]
فمنزلة الصلاة بعد الشهادتين ليست إلا دليلا على صحة الاعتقاد وسلامته، وبرهانا على صدق ما وقر في القلب من معنى الشهادتين، وتصديقا له.

2. وقد فُرضت الصلاة في مكة قبل هجرة النبي ε إلى المدينة في السنة الثالثة من البعثة النبوية في حادثة الإسراء والمعراج لما عُرِج بالنبي ε إلى السماء، ففَرض الله عليه الصلوات الخمس في السماء السابعة مخاطبة بين الله وبين نبيه محمد من غيرِ واسِطة مَلَك، كما هو الحال في سائر العبادات الأخرى.

3. وبهذا يُعلم أن الصلاة واجبة على كل مسلم، بالغ، عاقل، ذكرا كان أو أنثى.

[1] رواه البخاري (8) ومسلم (16)، واللفظ له.

4. وللصلاة في الإسلام منزلة لا تعدلها منزلة أي عبادة أخرى، فهي عَمُودُ الدين الذي لا يقوم إلا به، ففي الحديث الذي رواه معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ε : ألا أخبرك برأس الأمر كله وعموده، وذروة سنامه؟

فقال معاذ: بلى يا رسول الله.

فقال رسول الله ε : رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد.[1]

5. والصلاة وسيلة مناجاة بين العبد وربّه، لما تتضمنه من دعاء وثناء على الله عز وجل، وقراءة قرآن، وتسبيح وتحميد وتكبير، وخضوع بالجوارح، كالركوع والسجود والوقوف بخشوع وتذلل وانكسار واطراق بصر بين يدي العزيز. قال الشيخ عبد الرحمٰن بن سعدي رحمه الله في تفسير قول الله تعالى ﴿إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر﴾:

وثم في الصلاة مقصود أعظم من هذا وأكبر، وهو ما اشتملت عليه من ذكر الله بالقلب واللسان والبدن، فإن الله تعالى إنما خلق العباد لعبادته، وأفضل عبادة تقع منهم الصلاة، وفيها من عبوديات الجوارح كلها ما ليس في غيرها، ولهذا قال ﴿ولذكر الله أكبر﴾. انتهى.

6. وقد اخْتُصَّتْ الصلاة بِأمورٍ كثيرة على سائر العبادات، أهمُّها:

- النداء لها، وهو الأذان.
- وجوب التطهر لها.

[1] رواه الترمذي (2616)، وقال: حديث حسن صحيح.

7. والصلاة واجب أداؤها في السفر والحضر والخوف والأمن والصحة والمرض، إلا إذا كان مرضا يَغِيبُ معه العقلُ أو يُفْقَدُ.

8. ولعظيم مكانة الصلاة فقد أوصى النبي ε بالاهتمام بها وهو على فراش الموت، فعن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ε كان يقول في مرضه الذي توفي فيه: (الصلاة وما ملكت أيمانكم)' فما زال يقولها حتى ما يُفيضُ بها لسانه.[1]

وفي رواية أحمد: حتى جعل نبي الله ρ يُلَجلِجُها في صدره[2]، وما يُفيصُ بها لسانه.

قوله (ما ملكت أيمانكم): أي الرقيق، يوصي بهم النبي ε خيرا.

وقوله (ما يُفيضُ بها لسانه)، أي حتى صار ما يجري على لسانه غير هذه الوصية، من قولك استفاض على ألسنة الناس كذا وكذا، أي جرى على ألسنة الناس كذا وكذا، وقوله في الرواية الثانية (يُفيص) أي حتى صار ما يقدر على الإفصاح بالكلام، والإفاصة هي البيان والإفصاح، فمؤدى اللفظين واحد، وهو أن النبي ε أوصى بالاهتمام بالصلاة حتى صار لا يقدر على الإفصاح بالكلام لشدة مرضه ε .

9. ولعظيم مكانة الصلاة فإنها أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ε قال: إنَّ أول ما يُحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة، قال: يقول ربنا جل وعز لملائكته – وهو أعلم –: (انظروا في صلاة عبدي، أتمَّها أم نَقَصَها؟) فإن كانت تامة كتبت له تامة، وإن كان انتقص

[1] رواه ابن ماجه (1625)، وأحمد (290/6)، وصححه الألباني في «الإرواء» (238/7).

[2] أي: يُرَدِّدها في صدره. انظر «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير رحمه الله.

منها شيئا قال: (انظروا هل لعبدي من تطوع)، فإن كان له تطوع قال: (أتموا لعبدي فريضته من تطوعه)، ثم تؤخذ الأعمال على ذاك.[1]

10. ومما يدل على عظيم مكانتها أنها آخر ما يُفقد من الدين في آخر الزمان، فإن ضاعت ضاع الدين كله ولم يبق منه شيء، ودليل ذلك قول النبي ε : لـتُـنقضُـنَّ عُـرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة، تشبث الناس بالتي تليها، فأولهن الـحُـكمُ، وآخرهن الصلاة.[2]

قوله (عرى الإسلام) هي فرائضه وشرائعه، أي يترك الناس التمسك بها، فتشتد غربة الدين حتى يترك الناس الصلاة، وتكون هي آخر ما يتركون، وهذا في آخر الزمان.

باب ما جاء في وجوب الصلاة

* قال الله تعالى (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً)[3].

---

[1] رواه أبو داود (864)، وأحمد (425/2)، واللفظ لأبي داود، وصححه الألباني رحمه الله وكذا محققو «المسند».

[2] رواه أحمد (251/5) وابن حبان (6715) عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، وقال محققو «المسند»: إسناده جيد.

ومعنى قوله (فأولهن الحكم) أي أولهن انتقاضا فساد الحكم والحكام. أقول: وهذا الفساد ظاهر في زماننا، فالحكم السائد في بلاد المسلمين إلا ما قَل هو الحكم بالقوانين الوضعية، وإلى الله المشتكى.

[3] سورة النساء: 103 .

وقوله تعالى ﴿كتابا﴾ أي مكتوبا، والمكتوب هنا بمعنى المفروض والواجب، ومنه قوله تعالى [يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون]، هكذا قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية كما رواه ابن جرير الطبري عنه.

* وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ε يقول: بُني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان.[1]
* وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ε : من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا؛ فذلك المسلم الذي له ذمة[2] الله وذمة رسوله، فلا تخفِروا[3] الله في ذمته.[4]
* وعن معاذ رضي الله عنه قال: أوصاني رسول الله ε بعشرِ كلمات، وذكر منها: ولا تتركن صلاة مكتوبة متعمدا، فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله.[5]

باب ما جاء في وجوب الاهتمام بالصلاة والمحافظة عليها والترهيب من التهاون فيها

* قال تعالى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)، و الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.
* وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ε أنه ذكر الصلاة يوماً فقال: من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف.[6]

قال ابن القيم[1] رحمه الله: وإنما خُصَّ هؤلاء الأربعة بالذكر لأنهم من رؤوس الكفرة، وفيه نكتة بديعة، وهي أن تارك المحافظة على الصلاة إما أن يشغله ماله أو ملكه أو رياسته أو تجارته،

---

[1] تقدم تخريجه.

[2] الذمة هي العهد بالحفظ و الكلاءة. انظر «المعجم الوسيط».

[3] أخفر أي نقض العهد، وهي ضد خفر بمعنى عاهد وكفل، فالهمزة في أخفر للإزالة. انظر «المعجم الوسيط».

[4] رواه البخاري (391).

[5] رواه أحمد (238/5)، وصححه الألباني بشواهده في «إرواء الغليل» (2026).

[6] رواه الإمام أحمد (169/2) وغيره، وحسن إسناده محققو «المسند».

فمن شغله عنها ماله فهو مع قارون، ومن شغله عنها ملكه فهو مع فرعون، ومن شغله عنها رياسته — من وزارة أو غيرها – فهو مع هامان، ومن شغله عنها تجارته فهو مع أبي بن خلف.[2]

* وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ε يقول: خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن لم يُضيّع منهن شيئاً[3] استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة.[4]
* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ε قال: إنَّ أول ما يُحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة، قال: يقول ربنا جل وعز لملائكته – وهو أعلم –: (انظروا في صلاة عبدي، أتمَّها أم نَقَّصَها؟) فإن كانت تامة كتبت له تامة، وإن كان انتقص منها شيئا قال: (انظروا هل لعبدي من تطوع)، فإن كان له تطوع قال: (أتموا لعبدي فريضته من تطوعه)، ثم تؤخذ الأعمال على ذاك.[5]

---

[1] هو محمد بن أبي بكر بن سعد الزُّرعي ثم الدمشقي، المعروف بابن قيم الجوزية، من علماء المائة الثامنة، لازم شيخه ابن تيمية إلى أن مات سنة 728 ، فكان من كبار تلامذته، ثم حمل بعده لواء الدعوة والجهاد العلمي إلى أن مات سنة 751 ، كان واسع المعرفة، قوي الحجة، دقيق الاستنباط، كثير المصنفات، ومؤلفاته مقبولة عند جميع الناس، حتى صار من بعده عيالا عليه، نصر العقيدة الإسلامية نصرا مؤزرا، ورد على المبتدعة نظما ونثرا، لاسيما المتفلسفة والقبورية والمؤولة والمتصوفة، رحمه الله رحمة واسعة، فقد جدد هو وشيخه دين الله، فكانا منعطفا في حياة الأمة الإسلامية. انظر ترجمته في «شذرات الذهب» لابن العماد و «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب، ومن أجمع من ترجم له الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله في كتابه «ابن قيم الجوزية، حياته وآثاره».

[2] «كتاب الصلاة وحكم تاركها»، ص 70 ، سياق أدلة الذين يكفرون تارك الصلاة.

[3] أي لم يضيع واحدة من هذه الصلوات بتركها بالكلية.

[4] رواه أبو داود (1420)، وأحمد (315/5)، وصححه الألباني ومحققو «المسند».

[5] تقدم تخريجه.

* وكان من أهمية الصلاة أن أوصى بها النبي ε في مرض وفاته، فعن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ε كان يقول في مرضه الذي توفي فيه: (الصلاة وما ملكت أيمانكم)' فما زال يقولها حتى ما يُفيضُ بها لسانه.[1]

باب ما جاء في فضل إقامة الصلاة

* **الصلاة أفضل الأعمال،** فعن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ε: استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن.[2]
* **الصلاة سبب عظيم لدخول الجنة،** فقد نص الله تعالى في القرآن في آيات كثيرة على أن من أبرز أعمال أهل الجنة التي استحقوا بها دخول الجنة هي إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، ومن ذلك قوله تعالى [إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون تجارة لن تبور * ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله إنه غفور شكور].
* وعن بكر بن أبي موسى عن أبيه رضي الله عنه، أن رسول الله ε قال: من صلى البردين دخل الجنة.[3]

البردان هما الفجر والعصر، وسُمِّيا بذلك لأن الوقت يبرد فيهما.

* **المحافظة على الصلاة من موانع دخول النار،** فعن زُهير بن عمارة عن أبيه رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ε يقول: لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها.[4]

---

[1] تقدم تخريجه.

[2] رواه ابن ماجه (277) وأحمد (277/5)، وصححه الألباني في «الإرواء» برقم (412)، وكذا محققو «المسند».

[3] رواه البخاري (574) ومسلم (635).

[4] رواه مسلم (634).

يعني الفجر والعصر.

* **الصلاة سبب لتكفير السيئات**[1]، فعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قُبلة، فأتى رسول الله ε فذكر ذلك له، فأُنزلت عليه [وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين]، قال الرجل: أَلِيَ هذه؟ قال: لمن عمل بها من أمتي.[2]

يُذهبن السيئات: أي يُكفِّرنها ويمحونها.

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ε: الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان؛ مكفرات ما بينهن إذا اجتنَب الكبائر.[3]
* **فائدة**: أخذ أهل العلم من هذا الحديث أن الصلوات الخمس وغيرها من الأعمال الصالحة لا تُكفِّر الكبائر، وأن الكبائر لا يكفرها إلا التوبة.
* وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ε قال: أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من دَرَنِه[4] شيء؟

قالوا: لا يبقى من دَرَنِـه شيء.

قال: فذلك مَثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهن الخطايا.[5]

---

[1] أي السيئات التي بين العبد وربه، كشرب الخمر أو السماع المحرم ونحو ذلك، أما السيئات التي تتعلق بحقوق الآدميين فلا بد من التحلل من أصحابها لحصول المغفرة، سواء كانت تتعلق بالمال أو العرض أو الدم.

[2] رواه البخاري (4687) ومسلم (2763)، واللفظ للبخاري.

[3] رواه مسلم (233).

[4] الدَّرن هو الوسخ. انظر «النهاية».

[5] رواه مسلم (667).

* **ثواب المحافظة على صلاتي الفجر والعصر هو رؤية الله في الآخرة، الذي هو أعظم نعيم لأهل الجنة**، ودليل ذلك حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: كنا جلوسا ليلة مع النبي ε ، فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة، فقال: إنكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تَضامُّون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تُغلبوا عن صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا، ثم قرأ [وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب].[1]

قوله: (لا تَضامُّون) أي لا ينضم بعضكم إلى بعض وتزدحمون وقت النظر إليه.

ويُروى بضم التاء وتخفيف الميم (لا تُضامُون)، ومعناها: لا يلحقكم ضيم عند رؤيته، أي ظلم، فيراه بعضكم دون بعض.[2]

وربما كان المقصود أنه لا يلحقكم ضيم من رؤية الله بسبب النور، فإن نور الله لا تُطيقه قدرة البشر، أما في الآخرة فإن المؤمنين يُؤتَون قوة على تحمل ذلك النور، ومن ثم التمتع برؤية الله جل وعلا.

وكل المعاني صحيحة.

باب ما جاء في وجوب أداء الصلاة في الوقت المحدد لها

* قال الله تعالى [إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا]، قال ابن مسعود رضي الله عنه: إنَّ للصلاة وقتا كوقت الحج.[3]

---

[1] رواه البخاري (4851) ومسلم (633)، واللفظ للبخاري.

[2] انظر «النهاية»، مادة: ضمم.

[3] رواه ابن جرير الطبري عنه في تفسير الآية.

* وعن أبي المليح قال:كنا مع بُريدة رضي الله عنه في غزوة في يوم ذي غيم فقال: بكِّروا بصلاة العصر، فإن النبي ε قال: من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله.[1]

باب ما جاء في فضل أداء الصلاة في وقتها

* **الصلاة على وقتها من أفضل الأعمال،** فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي ε : أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟

قال: الصلاة على وقتها.

قال: ثم أي؟

قال: ثم بر الوالدين.

قال: ثم أي؟

قال: الجهاد في سبيل الله.

قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزادني.[2]

* وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ε يقول: خمس صلوات كتبهُنَّ الله على العباد، فمن جاء بهن لم يُضيّع منهن شيئاً استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة.[3]

---

[1] رواه البخاري (553).

[2] رواه البخاري (5970) ومسلم (85)، واللفظ للبخاري.

[3] تقدم تخريجه.

باب ما جاء في الترهيب من تأخير الصلاة عن وقتها

* قال تعالى [فويل للمصلين * الذين هم عن صلاتهم ساهون]، قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها)، وهو قول مسروق بن الأجدع وأبي الضحى.[1]
* وعن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: قلت لأبي: يا أبتاه، أرأيت قوله: [الذين هم عن صلاتهم ساهون] أيُّنا لا يسهو؟ أينا لا يحدث نفسه؟

  قال: ليس ذلك، إنما هو إضاعة الوقت، يلهو حتى يضيع الوقت.[2]
* قال ابن القيم رحمه الله في تفسير هذه الآية: وليس السهو عنها تركُها، وإلا لم يكونوا مصلين، وإنما هو السهو عن واجبها، إما عن الوقت، كما قال ابن مسعود وغيره، وإما عن الحضور والخشوع.

  والصواب أنه يَعم النوعين، فإنه سبحانه أثبت لهم الصلاة، ووصفهم بالسهو عنها، فهو السهو عن وقتها الواجب، أو عن إخلاصها وحضورها الواجب[3].[4]
* وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ε قال: الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وُتِر أهله وماله.[5]

  قوله (وُتِر أهله وماله) أي سُلِبهما، وبقي بلا أهل ولا مال.[1]

---

[1] انظر «تفسير ابن كثير»، سورة الماعون.

[2] رواه أبو يعلى (704)، وحسن إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب»، كتاب الصلاة، باب الترهيب من ترك الصلاة متعمدا، وكذا الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (576).

[3] أي الحضور القلبي.

[4] انظر «مدارج السالكين»، منزلة الخشوع.

[5] رواه البخاري (552) ومسلم (626).

* وعن أبي المليح قال: كنا مع بريدة رضي الله عنه في غزوة في يوم ذي غيم فقال: بكِّروا بصلاة العصر، فإن النبي ε قال: من ترك صلاة العصر فقد حَبط عمله.[2]
* وعن سمُرة بن جندب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ε مما يكثر أن يقول لأصحابه: هل رأى أحد منكم من رؤيا؟ فيُقص عليه ما شاء الله أن يُقص، وأنه قال ذات غداة: إنه أتاني الليلة[3] آتِيان[4]، وإنهما ابتعثاني[5]، وإنهما قالا لي: انطلق، وأني انطلقت معهما، وإنا أتينا على رجل مضطجع، وإذا آخر قائم عليه بصخرة، وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه، فيثلغ[6] رأسه،

---

[1] ذكر أحد الناس أنه نام مرة عن صلاة العصر، فرأى في المنام أنه كان في سفر ومعه سيارة جديدة فيها أهله، فنزل منها لأمر له فجاء لص فسلبها وأهله فيها. قال: ثم استيقظت فأولتها بهذا الحديث.

[2] تقدم تخريجه.

فائدة: من المعلوم أنه لا يُحبط الأعمال حبوطا كليا إلا الوقوع في الكفر الأكبر المخرج من ملة الإسلام، وبناء على هذا فقد قال جمع من أهل العلم بأن من أخَّر الصلاة حتى يخرج وقتُها عامدا متعمدا فقد كفر عياذا بالله بدلالة حديث بريدة المذكور، وحديثه الآخر: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن **تركها** فقد كفر)، والمقصود بقوله (بيننا وبينهم) أي: بين المسلمين والكفار بطبيعة الأمر، وسواء كان القول الراجح هو القول بكفره أم لا؛ فإن حبوط العمل متحقق في حقه لا محالة ولو بقي على إيمانه، وهذا ليس بالأمر الهين، فليتق الله أناس يلتهون بالأعمال ويؤخرون الصلاة، أو يسهرون حتى ساعة متأخرة، ثم ينامون ولا يستيقظون لصلاة الفجر.

وقد بُلِي أكثر الناس بضبط ساعته حسب موعد ذهابه للعمل، ويكون ذلك غالبا بعد خروج وقت صلاة الفجر وطلوع الشمس، فإذا قام من نومه صلى الفجر قضاءً، وفي صحة قضاءها خلاف بين أهل العلم، والله المستعان.

[3] أي في منامه، ورؤيا الأنبياء حق، أي ستقع حقا.

[4] أي ملَكان.

[5] أي أنهضاني من مكاني.

[6] ثلغ أي شدخ وهشم. انظر «لسان العرب».

فيتدهـده[1] الحجر هاهنا، فيتبع الحجر فيأخذه فلا يرجِع إليه حتى يصح رأسه كما كان، ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل به المرة الأولى.

قال: قلت لهما: سبحان الله! ما هٰذان؟

قال: قالا لي: انطلق، انطلق.

وفي آخر الحديث بيّن الملكان للرسول ε خبر ذاك الرجل والإثم الذي كان يقترفه فقالا: أما الرجل الأول الذي أتيت عليه يُثلغ رأسه بالحجر، فإنه الرجل يأخذ القرآن فيرفُضُهُ[2]، **وينام عن الصلاة المكتوبة**.[3]

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ε: يعقِد الشيطان على قافية رأس أحدكم[4] إذا هو نام ثلاث عُقَد، يضرب على مكان كل عقدة: (عليك ليل طويل فأرقد)، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقدة، فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان.[5]
* وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ذُكِر عند النبي ε رجل نام ليلة حتى أصبح، قال: ذلك رجل بال الشيطان في أذنيه، أو قال: في أذنه.[6]

---

[1] أي يتدحرج.

[2] أي يهجره، فلا يتعلم أحكامه ولا يعمل بما فيه.

[3] رواه البخاري (7047).

[4] أي مؤخرته، والمراد تثقيل نومه وإطالته، فكأنه قد شدّ على رأسه بثلاث عُقد. انظر «النهاية».

[5] رواه البخاري (1142) ومسلم (776).

[6] رواه البخاري (3270) ومسلم (774).

* وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله[1] أن اجتنبوا الاشتغال عند حضرة الصلاة، فمن أضاعها فهو لما سواها من شرائع الإسلام أشد تضييعاً.[2]

باب ما جاء في فضل صلاة الجماعة

* عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ε قال: صلاة الرجل في جماعة تضعُفُ على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضِعفا، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوُضوء ثم خرج إلى المسجد لا يُخرجه إلا الصلاة؛ لم يخط خطوة إلا رُفعت له بها درجة، وحُطَّت عنه بها خطيئة، فإذا صلى لم تزل الملائكة تُصلي عليه[3] ما دام في مصلاه: (اللهم صلِّ عليه، اللهم ارحمه)، ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة.[4]
* وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: من سرَّه أن يلقى الله تعالى غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن، فإن الله شرع لنبيكم ε سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، وما من رجل يتطهر فيحسن الطُّهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة، ويرفعه بها درجة، ويَحُطُّ عنه بها سيئة، **ولقد رأيتُنا[5] وما يتخلف عنها[1] إلا منافق معلوم النفاق**، ولقد كان الرجل يؤتى به يُهادَى[2] بين الرجلين حتى يُقام في الصف.[3]

---

[1] العامل هو الذي يتولى أمور بلد ما، ويرجع إلى الوالي، وربما سمي بالأمير.

[2] رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (7351)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

[3] أي تدعو له، لأن الدعاء من معاني الصلاة.

[4] رواه البخاري (647)، وروى مسلم (649) جزءا يسيرا منه.

[5] أي معشر الصحابة رضي الله عنهم.

* وصاحب الصلاة في المسجد يُظله الله في ظله يوم القيامة، يوم تدنو الشمس من الخلائق قدر ميل، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ε قال: سبعة يظلهم الله يوم القيامة في ظله[4] يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل ذكر الله في خلاء ففاضت عيناه، **ورجل قلبه معلق في المسجد** ... الحديث.
* وفي رواية عند مسلم: ورجل معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ... الحديث.[5]
* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ε قال: من غدا إلى المسجد أو راح أعد الله له في الجنة نُزلاً كلما غدا أو راح.[6]

النُّزُل هو المكان الذي يهيأ لنزول الضيف فيه.[7]

باب ما جاء في وجوب الصلاة مع الجماعة الأولى التي ينادى لها ويُقام، وذم التخلف عنها

* من أدلة وجوب الصلاة في المسجد مع الجماعة الأولى أن الله شرع أداءها جماعة وقت القتال الذي هو أحرج الأوقات، وهي المعروفة بصلاة الخوف، قال تعالى [وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك] الآية.

---

[1] أي عن صلاة الجماعة.

[2] يُهادى: أي يعتمد على رجُلَين في مشيه لضعف به. انظر «المعجم الوسيط».

[3] رواه مسلم (654).

[4] وهذا الحديث رواه البيهقي في كتابه «الأسماء والصفات» (793) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: سبعة يظلهم الله تحت ظل **عرشه** يوم لا ظل إلا ظله . . . الحديث، وهذه الرواية صححها محقق الكتاب: عبد الله الحاشدي.

ولا تنافي بين الحديثين، فالظل المذكور تجوز إضافته إلى العرش كما تجوز إضافته إلى الله تعالى إضافة ملك وتشريف.

[5] رواه البخاري (6806) ومسلم (1031).

[6] رواه البخاري (662) ومسلم (669)، واللفظ له.

[7] انظر «النهاية»، وكذا شرح الحديث لابن حجر في «الفتح».

* وقال تعالى [وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين]، والراكعون هم جماعة المسجد.
* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ε قال: والذي نفسي بيده؛ لقد هممت أن آمر بحطب ليُحطب، ثم آمر بالصلاة فيُؤذن لها، ثم آمر رجلاً فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال فأُحَـرِّقُ عليهم **بيوتهم**، والذي نفسي بيده، لو يعلم أحدهم أنه يجد عَرْقاً سميناً[1] أو مِرماتين[2] حَسَنَتَين لشَهِد العشاء.

وفي رواية مسلم: ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم **لا يشهدون الصلاة** فأحرِّق عليهم **بيوتهم** بالنار.[3]

* وعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ε قال: من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر.[4] أي لا صلاة له كاملة الأجر.
* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى النبي ε رجل أعمى فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل الرسولَ ε أن يرخص له فيصلي في بيته، فرخَّص له، فلما وَلَّى دعاه فقال: هل تسمع النداء بالصلاة؟

فقال: نعم.

قال: فأجِب.[5]

---

[1] العَرق هو العظم، والعَرق السمين هو العظم الذي يكسوه لحم كثير. انظر «المعجم الوسيط».

[2] مِرماتين مُثنى مِرماة، وهو ظِلف الشاة، والمراد ما بين ظلفيها من اللحم، يريد به حقارته. انظر «المعجم الوسيط».

[3] رواه البخاري (7224) ومسلم (651).

[4] أخرجه ابن ماجه (793) وغيره، وصححه الألباني في «الإرواء» (337/2).

[5] رواه مسلم (653).

* وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: بينا[1] النبي (صلى الله عليه وسلم) قائم يوم الجمعة، إذ قدِمت عيرٌ[2] إلى المدينة، فابتدرها أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حتى لم يبق معه إلا اثنا عشر رجلا، فيهم أبو بكر وعمر، قال: ونزلت هذه الآية ﴿وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها﴾.[3]

* وهذا عِتابٌ مِن اللهِ عزَّ وجلَّ لأصحابِ النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في تَرْكِ العِبادةِ والانصرافِ عنها إلى شَأنٍ مِن شُؤونِ الدُّنيا، ثم حَثَّ سُبحانَه على تِجارةِ الآخِرةِ وعلَى تيقُّنِ أنْ لا رَازقَ بالحقيقةِ إلَّا هو سُبحانَه، قال تعالَى: ﴿قلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾، أي: ثوابُ الصَّلاةِ والثباتِ مع النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ خَيْرٌ مِن اللهوِ والتِّجارةِ، فاستَجابوا لأمْرِ اللهِ تعالَى وكانوا رَضيَ اللهُ عنهم يَتبايعون ويتَّجِرون، ولكنَّهم إذا عرَض لهم حقٌّ مِن حقوقِ اللهِ لم تُلههم تِجارةٌ ولا بيع عن ذِكرِ اللهِ حتى يُؤدُّوه إلى اللهِ عزَّ وجلَّ، فكانوا يُقدِّمونَ طاعةَ مولاهم ومُرادَه ومَحبَّتَه على مُرادِهم ومَحبَّتِهم، فوَصفَهم اللهُ تعالَى بقولِه: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾.[4]

* وخلاصة القول إن صلاة الجماعة واجبة في المسجد إلا من عذر كخوف أو مطر أو ريح شديدة، والمقصود بالجماعة هي الجماعة الأولى، التي ينادى لها ويُقام، وقد ابـتُلي بعض الناس

---

[1] (بينا) أي بينما.

[2] أي قافلة تجارة.

[3] رواه البخاري (4899) ومسلم (863).

[4] نقلت هذا الشرح من موقع «الدرر السنية» في شرح هذا الحديث.

هداهم الله بالتأخر عن الجماعة الأولى، فتجد المسجد تُصلِّي فيه جماعة ثانية وثالثة وهكذا حتى صار المصلون جماعات وليسوا جماعة واحدة، والله الهادي.[1]

باب ما جاء في الترهيب من التخلف عن صلاة الجمعة

* عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما، أنهما سمعا رسول الله ε يقول على أعواد منبره: لينتهين أقوام عن وَدْعِهِم الجُمُعات[2]، أو ليختِمن الله على قلوبهم، ثم ليكونُن من الغافلين.[3]

باب ما جاء في فضل التبكير إلى صلاة الجماعة وإدراك الصف الأول

* عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ε: خير صفوف الرجال أولها، وشرُّها آخرها.[4]
* وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ε قال: لو تعلمون – أو يعلمون – ما في الصف المقدَّم لكانت قرعة.[5]
* وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ε قال: لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا عليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حَبوًا.[6]

---

[1] يراجع للاستزادة كتاب «أهمية صلاة الجماعة في ضوء النصوص وسير الصالحين»، فضل إلهي ظهير، الناشر: مؤسسة الجريسي – الرياض.

[2] ودعِهِم الجمعات أي تركهم الجمعات والتخلف عنها. انظر «النهاية».

[3] رواه مسلم (865).

[4] رواه مسلم (440).

[5] رواه مسلم (439).

[6] رواه البخاري (615) ومسلم (437).

قوله (ما في النداء)، أي ما في الأذان من أجر فاعله.

قوله: (يستهِموا) أي: يقترعوا، والتهجير هو التبكير، والعتمة هي صلاة العشاء.

* وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: إن رسول الله ε كان يقول: إن الله عز وجل وملائكته يصلون على الصفوف الأول.[1]

ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ: إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول.

* وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه أن رسول الله ε كان يستغفر للصف المُقدَّم ثلاثا، وللثاني مرة.[2]

ولفظ النسائي: كان يصلي على الصف الأول ثلاثا، وعلى الثاني واحدة.

وقوله (يصلي على الصف الأول) أي يدعو لهم بالرحمة ويستغفر لهم، فإن الدعاء من معاني الصلاة.

* وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ε رأى في أصحابه تأخرا، فقال لهم: لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخِّرهم الله.[3]

أي يؤخرهم عن عظيم الفضل ورفيع المنزلة.

* وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ε: لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الأول حتى يؤخرهم الله.[4]

---

[1] رواه أبو داود (664)، وصححه الألباني رحمه الله.

[2] رواه النسائي (816) وابن ماجه (996)، وصححه الألباني رحمه الله.

[3] رواه مسلم (438).

[4] رواه أبو داود (679)، وصححه الألباني رحمه الله.

* وقال إبراهيم بن يزيد النَّـخَعِي[1]: إذا رأيت الرجل يتهاون بالتكبيرة الأولى فاغسل يدك منه.[2]

باب ما جاء في الوعيد لمن لم يُـتِم الركوع والسجود

* عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ε دخل المسجد، فدخل رجل فصلى فسلم على النبي ε فردَّ فقال: ارجع فصل فإنك لم تصل.

فرجع فصلى كما صلى، ثم جاء فسلم على النبي ε فقال: ارجع فصل فإنك لم تصل، ثلاثا.

فقال: والذي بعثك بالحق ما أُحسِن غيره، فعلمني.

فقال: إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى **تطمئن** راكعا، ثم ارفع حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى **تطمئن** ساجدا، ثم ارفع حتى **تطمئن** جالسا، وافعل ذلك في صلاتك كلها.[3]

هذا الحديث معروف عند أهل العلم بحديث المسيء صلاته، ويُستفاد منه أن الطمأنينة ركن في جميع أركان الصلاة من قيام وركوع وسجود ونحو ذلك.

* وعن زيد بن وهب قال: كنا مع حذيفة جلوسا في المسجد إذ دخل رجل من أبواب كِندة، فقام يصلي فلم يتم الركوع ولا السجود، فلما صلى قال حذيفة: مُذ كم هذه صلاتك؟ قال:

تنبيه: تمام الحديث: (حتى يؤخرهم الله في النار)، ولكن الشيخ الألباني ضعف هذه الزيادة، فلذا لم أذكرها، انظر «السلسلة الضعيفة» (6442).

[1] هو الإمام الحافظ فقيه العراق، من رواة الحديث النبوي، مات سنة 96 ، انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» (520/4).

[2] رواه الحافظ أبي نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (5489)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

[3] رواه البخاري (757) ومسلم (397).

منذ أربعين سنة. قال: ما صليت منذ أربعين سنة، لو مُتَّ وأنت تصلي هذه الصلاة لَمُتَّ على غير الفطرة التي فُطِر عليها محمد ε .[1]

* وعن عبد الرحمٰن بن شبل رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ε عن ثلاث: عن نقرة الغـراب، وعن فِرشة السبع، وأن يُوطِّن الرجل المكان الذي يصلي فيه كما يُوطِّن البعير.[2]

قوله (نهى عن نقرة كنقرة الغراب)؛ فيه نهيٌ عن تخفيف السجود، والإخلال بالطمأنينة فيه، ولهذا قال العلماء إن الطمأنينة في الصلاة ركن من أركان الصلاة، لا تصح الصلاة بدونها، والإخلال بها مُبطِلٌ للصلاة، وقد كان النبي ε يُتم القيام والركوع والسجود، فيركع حتى يطمئن راكعا، ويسجد حتى يطمئن ساجدا، ويأتي فيها بالأذكار الواردة، فوجب التأسي به ρ ، وقد أخبر ε بأن طول صلاة الرجل مَئِنَّةٌ من فِقهِهِ[3]، والمئِنَّة هي العلامة.

* قال ابن القيم رحمه الله: قال تعالى [أقيموا الصلاة]، فأمرنا بإقامتها، وهو الإتيان بها قائمة، تامة القيام والركوع والسجود والأذكار، وقد علق الله سبحانه الفلاح بخشوع المصلي في صلاته[4]، فمن فاته خشوع الصلاة لم يكن من أهل الفلاح، ويستحيل حصول الخشوع مع

---

[1] رواه محمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب ذكر إكفار تارك الصلاة، رقم (940).

[2] رواه النسائي (1111) وابن ماجه (1429)، وحسنه الألباني رحمه الله.

قوله (فِرشة السبع) أي أن يفرش ذراعه على الأرض إذا سجد، والمشروع هو فرش الكفين فحسب، وأما الذراعين فيرفعهما عن الأرض. وقوله (يُوطِّن الرجل) أي يتخذ مكانا في المسجد لا يُصلي إلا فيه.

قال السندي رحمه الله: (وأن يُوَطِّن ... الخ) أي أن يتخذ لنفسه من المسجد مكانا معينا لا يصلي إلا فيه، كالبعير لا يبرك من عَطَنِه إلا في مبرك قديم. انتهى.

قلت: قوله (من عطنِه) أي: في عطنِه، والمعطِن هو مكان بروك الإبل.

[3] رواه مسلم (869).

[4] كما في قوله تعالى [قد أفلح المؤمنون * الذين هم في صلاتهم خاشعون].

العجلة والنقر قطعا، بل لا يحصل الخشوع قط إلا مع الطمأنينة، وكلما زاد طمأنينته ازداد خشوعا، وكلما قل خشوعه اشتدت عجلته، حتى تصير حركة بدنه بمنزلة العبث الذي لا يصحبه خشوع ولا إقبال على العبودية، ولا معرفة حقيقة العبودية.[1]

باب ما جاء في حكم تارك الصلاة

* الصلاة أعظم أركان الإسلام الخمسة بعد الشهادتين، فمن تركها جاحداً لوجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين، ومن تركها تهاوناً وكسلاً فإن حكمه مما اختلف العلماء فيه قديما وحديثا على قولين[2]، القول الأول أنه يكفر مطلقا، والقول الثاني أنه لا يكفر، بل هو عاص مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب، قال ابن القيم رحمه الله في أول كتابه «كتاب الصلاة وحكم تاركها»:
لا يختلف المسلمون أن ترك الصلاة المفروضة عمدا من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر، وأن إثمه عند الله أعظم من إثم قتل النفس وأخذ الأموال، ومن إثم الزنا والسرقة وشرب الخمر، وأنه متعرض لعقوبة الله وسخطه وخزيه في الدنيا والآخرة. اهـ.
* فمن أدلة كفر تارك الصلاة تكاسلا قول الله تعالى في سورة مريم [فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا * إلا من تاب وآمن وعمل صالحاً فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئاً]، ووجه الدلالة من الآية أن الله تعالى قال في المضيعين للصلاة والمتبعين للشهوات [إلا من تاب وآمن]، فدل هذا على أنهم حال إضاعتهم للصلاة واتباعهم للشهوات لم يكونوا مؤمنين.

---

[1] «كتاب الصلاة وحكم تاركها»، فصل: قول المطولين للصلاة، ص 339 – 340 ، بتصرف يسير.

[2] انظر شرح النووي لصحيح مسلم، كتاب الإيمان، مقدمة باب «بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة».

* وقال تعالى [يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون]، قال ابن القيم رحمه الله في هذه الآية: ووجه الاستدلال بالآية أن الله حكم بالخسران المطلق لمن ألهاه ماله وولده عن الصلاة، والخسران المطلق لا يحصل إلا للكفار، فإن المسلم ولو خسر بذنوبه ومعاصيه فإن آخِر أمرِهِ إلى الربح.[1]
* وقال تعالى عن المشركين في سورة التوبة [فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين]، قال ابن القيم رحمه الله: فعلّق أُخُوّتَهُم للمؤمنين بفعل الصلاة، فإذا لم يفعلوها لم يكونوا إخوة للمؤمنين، فلا يكونوا مؤمنين لقوله تعالى [إنما المؤمنون أخوة].[2]
* وأما الأدلة من السنة على كفر تارك الصلاة فكثيرة منها:
* حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ε: العهد الذي بيننا وبينهم[3] الصلاة، فمن تركها فقد كفر.[4]
* وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ε: بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة.[1]

---

[1] «كتاب الصلاة»، ص 60 ، سياق أدلة الذين يكفرون تارك الصلاة.

[2] المرجع السابق، ص 59.

[3] المقصود بقوله (بيننا وبينهم) أي: بين المسلمين والكفار.

[4] رواه الترمذي (2621) والنسائي (462)، وابن ماجه (1079)، وابن حبان (1454)، وأحمد (346/5)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (1520)، باب الصلاة من الإيمان، وقال الألباني في تعليقه على كتاب «الإيمان» لابن أبي شيبة (46): إسناده صحيح على شرط مسلم، وكذا قال ابن القيم في «كتاب الصلاة»، سياق أدلة الذين يكفرون تارك الصلاة، ص 68 ، وحكم ابن تيمية بثبوته في «مجموع الفتاوى» (513/7).

* وعن ثوبان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ε يقول: بين العبد وبين الكفر والإيمان الصلاة، فإذا تركها فقد أشرك.[2]
* أما فتاوى الصحابة فإن جمهورهم قال بكفر تارك الصلاة، بل قد حكى غير واحد من العلماء إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة كما سيأتي، ومن ذلك قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مرض وفاته: لا حظّ في الإسلام لمن تركها.[3]
* وعن شَريك عن عبد الملك بن عمير عن أبي المليح قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: لا إسلام لمن لم يصل.

  قيل لشريك: على المنبر؟

  قال: نعم.[4]
* وسُئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن امرأة لا تصلي، فقال: من لم يُصلِّ فهو كافر.
* وقال: من ترك صلاة واحدة متعمدا فقد برئ من الله، وبرئ الله منه.[5]
* وسُئل جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: هل كنتم تَعُدُّون الذنب فيكم كفرا؟

---

[1] رواه مسلم (82)، ورواه غيره بألفاظ متقاربة، كأبي داود (4678)، والترمذي (2618 – 2620)، والنسائي (463)، وابن ماجه (1078)، وأحمد (370/3)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (1513-1517)، باب الصلاة من الإيمان، وانظر «صحيح الترغيب والترهيب» (563).

[2] رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»، وقال: إسناده صحيح على شرط مسلم، وذكره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» برقم (566).

[3] رواه مالك في «الموطأ» في كتاب الطهارة، باب العمل فيمن عليه الدم من جرح أو رُعاف، واللالكائي (1528 ، 1529)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب إكفار تارك الصلاة، (923-929).

[4] رواه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب إكفار تارك الصلاة (930).

[5] رواه هذا الأثر والذي قبله المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب إكفار تارك الصلاة (933 ، 934).

قال: لا، وما بين العبد والكفر إلا ترك الصلاة.[1]

* وسُئل أيضا: ما كان يفرّق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال على عهد رسول الله ε؟ قال: الصلاة.[2]
* وقال ابن مسعود رضي الله عنه في الصلاة: نرى ألا تُترك، فإن تركها الكفر.[3]
* وقال: من لم يصل فلا دين له.[4]
* وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: لا إيمان لمن لا صلاة له، ولا صلاة لمن لا وضوء له.[5]
* وقال عبد الله بن شقيق التابعي الجليل: كان أصحاب محمد ε لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.[6]
* وأما فتاوى التابعين في كفر تارك الصلاة فقد قال الإمام اللالكائي رحمه الله في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»:

(وعن الحسن: بلغني أن أصحاب رسول الله ε كانوا يقولون: بين العبد وبين أن يُشرك فيكفُر أن يدع الصلاة من غير عذر.

---

[1] رواه اللالكائي (1537)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب ذكر إكفار تارك الصلاة.

[2] رواه اللالكائي (1538) والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب ذكر إكفار تارك الصلاة (947).

[3] رواه اللالكائي (1532).

[4] رواه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب ذكر إكفار تارك الصلاة، (936)، وابن أبي شيبة في كتاب «الإيمان» (47)، وحسن إسناده الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (574).

[5] رواه اللالكائي (1536)، وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب ذكر إكفار تارك الصلاة (945)، بدون الجملة الأخيرة، وصحح إسناده الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (575).

[6] رواه الترمذي (2622)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب ذكر إكفار تارك الصلاة (948)، وصححه الألباني رحمه الله في «صحيح الترمذي»، وانظر تعليقه على «صحيح الترغيب والترهيب» (565).

وبه قال من التابعين: مجاهد وسعيد بن جبير وجابر بن زيد وعمرو بن دينار وإبراهيم النخعي والقاسم بن مخيمرة.

ومن الفقهاء مالك والأوزاعي والشافعي وشريك بن عبد الله النخعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد القاسم بن سلام).[1]

* وقال إسحاق بن راهويه: قد صح عن رسول الله ε أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدُن النبي ε إلى يومنا هذا؛ أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر.[2]
* وقال سعيد بن جبير: من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر.[3]
* وقال أيوب السختياني: ترك الصلاة كفرٌ **لا يُختلف فيه**.
* وقال عبد الله بن المبارك: من أخَّر صلاة حتى يفوت وقتها متعمدا من غير عذرٍ كفر.[4]
* وقال الحافظ عبد العظيم المنذري: قد ذهبت جماعة من الصحابة ومن بعدهم إلى تكفير من ترك الصلاة متعمدا لتركها حتى يخرج جميع وقتها، منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله وأبو الدرداء رضي الله عنهم، ومن غير الصحابة أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وعبد الله بن المبارك والنخعي والحكم بن عتيبة

---

[1] «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (1502)، سياق ما روي عن النبي ε في أن الصلاة من الإيمان، وانظر سياق آخر لقول الحسن في (1539).

[2] رواه محمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب ذكر النهي عن قتل المصلين (990)، ورواه ابن عبد البر في «التمهيد»، كتاب صلاة الجماعة، باب إعادة الصلاة مع الإمام، وزاد: إذا أبى من قضائها وقال: لا أصلي.

[3] رواه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب ذكر إكفار تارك الصلاة، (919).

[4] روى هذا الأثر والذي قبله المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، باب النهي عن قتل المصلين (978 ، 979).

وأيوب السختياني وأبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وغيرهم رحمهم الله جميعا.[1]

* وقال ابن حزم رحمه الله: وقد جاء عن عمر ومعاذ وعبد الرحمٰن بن عوف وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أن من ترك صلاة فرضٍ واحدةٍ متعمدا حتى يخرج وقتها فهو كافر مرتد.[2]

* وقال محمد بن نصر المَرْوزي[3]: **هو قول جمهور أهل الحديث.**[4]

* وقال ابن القيم رحمه الله: لا يُصِرُّ على ترك الصلاة إصرارا مستمرا من يُصدِّق بأن الله أمر بها أصلا، فإنه يستحيل في العادة والطبيعة أن يكون الرجل مصدقا تصديقا جازما أن الله سبحانه فرض عليه كل يوم وليلة خمس صلوات، وأنه يُعاقبه على تركها أشد العقاب، وهو مع ذلك مصر على تركها، هذا من المستحيل قطعا، فلا يحافظ على تركها مصدق بفرضها أبدا، فإن الإيمان يأمر صاحبه بها، فحيث لم يكن في قلبه ما يأمر بها؛ **فليس في قلبه شيء من الإيمان.**[5]

* وتارك الصلاة يجب على إمام المسلمين استتابته، فإن تاب وإلا قُتِل ردة على قول من قال بكفره، أو حدًّا على قول من قال بفسقه، فإن أبا بكر رضي الله عنه قاتل من امتنع عن أداء

---

[1] «الترغيب والترهيب»، كتاب الصلاة، ختام باب الترهيب من ترك الصلاة متعمدا.

[2] «المحلى» لابن حزم (152/1 - 153)، مسألة (279).

[3] هو الإمام، شيخ الإسلام، الحافظ، من فقهاء الشافعية، توفي سنة 294 ، انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» (33/4).

[4] «تعظيم قدر الصلاة»، باب ذكر النهي عن قتل المصلين، وإباحة قتل من لم يصل، بعد الأثر رقم 1002.

[5] «كتاب الصلاة وحكم تاركها»، ص 63 ، بعد ذكر الدليل العاشر من أدلة الذين يكفرون تارك الصلاة.

الزكاة، سواء منهم الجاحد لوجوبها أو الممتنع مع الاعتراف بفرضيتها، والقول بقتله هو قول الشافعي وجماعة من أهل العلم.

باب بيان ما يترتب على ترك الصلاة من الأحكام الدينية والدنيوية

* ومن الأمور المترتبة على كفر تارك الصلاة أن من تركها فإنه لا يحل له أن يتزوج بمسلمة تصلي، وإن كان قد تزوجها فإنه لا يحل له البقاء معها، ووقوعه عليها حرام، لأنها مسلمة وهو كافر، قال تعالى [فإن علمتموهن مسلمات فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن].
* وكذلك الأمر لو أن الرجل يصلي والمرأة لا تصلي، فإنه لا يحل له أن يتزوجها أو يبقى معها، لأن المسلم لا يحل له أن ينكح إلا مسلمة أو كتابية، أما المرتدة فلا، والله المستعان.
* ولا يحل لتارك الصلاة الدخول إلى حدود الحرم المكي لقوله تعالى [يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا].
* كذلك فإن تارك الصلاة إذا مات فإنه لا يغسل ولا يكفن ولا يدفن مع أموات المسلمين، ولا يُدعى له بالرحمة والمغفرة، لأن التغسيل والتكفين والدفن في مقابر المسلمين من الأحكام الخاصة بالمسلم دون الكافر، فمن كان له قريب وهو يعلم أنه تارك للصلاة فإنه لا يحل له أن يخدع الناس ويأتي به إليهم ليصلوا عليه، قال تعالى [ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون].
* ومن الأحكام المتعلقة بتارك الصلاة تحريم ذكاته[1]، لأن من شروط الذكاة أن يكون المُذكّي مسلما أو كتابيا، أما المرتد والمجوسي ونحوه فلا تحل ذكاته.

[1] أي ما ذبحه بيده فإنه يَحرُم أكله، سواء ذَكَرَ اسم الله عليه أم لم يذكر.

* سقوط إرثه من أقاربه لقول النبي ε : لا يرث المسلم الكافر، ولا يرث الكافر المسلم.[1]
* وأما حكم تارك الصلاة في الآخرة فإنه من المعلوم أن الكافر إذا مات على كفره فإنه يُخلد في النار أبد الآباد، كما قال تعالى [إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا * خالدين فيها أبدا لا يجِدون وليا ولا نصيرا].

فائدة: تكون الصلاة قرة عين إذا جمعت ستة مشاهد

ذكر ابن القيم رحمه الله أن الصلاة التي تَقَرُّ بها العين ويستريح بها القلب هي التي تجمع ستة مشاهد:

المشهد الأول: الإخلاص، وهو أن يكون الحامل عليها والداعي إليها رغبة العبد في الله، ومحبته له، وطلب مرضاته، والقرب منه، والتودد إليه، وامتثال أمره، بحيث لا يكون الباعث له عليها حظا من حظوظ الدنيا البتة، بل يأتي بها ابتغاء وجه ربه الأعلى، محبة له وخوفا من عذابه ورجاء لمغفرته وثوابه.

المشهد الثاني: مشهد الصدق والنصح، وهو أن يُفرّغ قلبه لله فيها، ويَستفرغ جهده في إقباله فيها على الله، وجمع قلبه عليها، وإيقاعها على أحسن الوجوه وأكملها ظاهرا وباطنا، فإن الصلاة لها ظاهر وباطن، فظاهرها الأفعال المشاهدة والأقوال المسموعة، وباطنها الخشوع والمراقبة وتفريغ القلب لله والإقبال بكليته على الله فيها، بحيث لا يلتفت قلبه عنه إلى غيره، فهذا بمنزلة الروح لها، والأفعال بمنزلة البدن، فإذا خلت من الروح كانت كبدن لا روح فيه.

أفلا يستحي العبد أن يواجه سيِّده بمثل ذلك؟

[1] رواه البخاري (6764) ومسلم (1614) عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، واللفظ لمسلم.

ولهذا تُلَفُّ كَمَا يُلَفُّ الثوب الخَلِق[1]، ويُضرب بها وجه صاحبها، وتقول: ضيعك الله كما ضيعتني. والصلاة التي كمُل ظاهرها وباطنها تصعد ولها نور وبرهان كنورِ الشمس، حتى تُعرض على الله فيرضاها ويقبلها، وتقول: حفظك الله كما حفظتني.

المشهد الثالث: مشهد المتابعة والاقتداء، وهو أن يحرص كل الحرص على الاقتداء في صلاته بالنبي ε ، ويُصلّي كما كان يُصلّي، ويُعرِض عما أحدث الناس في الصلاة من الزيادة والنقصان والأوضاع التي لم ينقل عن رسول الله ε شيء منها، ولا عن أحد من أصحابه، ولا يقف عند أقوال المرخِّصين الذين يقفون مع أقل ما يعتقدون وجوبه ويكون غيرهم قد نازعهم في ذلك وأوجب ما أسقطوه، ولعل الأحاديث الثابتة والسُّنة النبوية من جانبه[2] ولا يلتفتون إلى ذلك، ويقولون: (نحن مقلدون لمذهب فلان)، وهذا لا يُخلِّص عند الله[3] ولا يكون عذرا لمن تَخلَّف عما علِمه من السنة عنده، فإن الله سبحانه إنما أمر بطاعة رسوله واتباعه وحده، ولم يأمر باتباع غيره، وإنما يُطاع غيره إذا أمر بما أمر به الرسول، وكل أحد سوى الرسول ε فمأخوذ من قوله ومتروك.

وقد أقسم الله سبحانه بنفسه الكريمة أنّا لا نؤمن حتى نُحَكِّم الرسول فيما شجر بيننا، وننقاد لحُكمه ونُسَلِّم تسليما، فلا ينفعنا تحكيم غيره والانقياد له، ولا يُنجينا من عذاب الله، ولا يُقبل منا هذا الجواب[4] إذا سمعنا نداءه سبحانه يوم القيامة ﴿ماذا أجبتم المرسلين﴾، فإنه لا بد أن يسألنا عن ذلك ويطالبنا بالجواب، قال تعالى ﴿فلنسألن الذين أرسل إليهم ولنسألن المرسلين﴾.

---

[1] الخلِق أي البالي.

[2] أي تؤيد كلامه.

[3] أي لا يُخلِّص ذمته ويُبرِأها.

[4] أي قول: نحن مقلدون لمذهب فلان.

وقال النبي ε : (أُوحي إلي أنكم بي تُفتنون وعني تُسألون)[1]، يعني المسألة في القبر.
فمن انتهت إليه سنة رسول الله ε وتَركها لقول أحد من الناس فسيَرِد يوم القيامة[2] ويَعلم[3].

المشهد الرابع: مشهد الإحسان، وهو مشهد المراقبة، وهو أن يعبد الله كأنه يراه، وهذا المشهد إنما ينشأ من كمال الإيمان بالله وأسمائه وصفاته حتى كأنه يرى الله سبحانه فوق سماواته، مستويا على عرشه، يَتكلم بأمره ونهيه، ويُدبِّر أمر الخليقة، فينزل الأمر من عنده ويصعد إليه، وتُعرض أعمال العباد وأرواحهم عند الموافاة عليه، فيشهد ذلك كله بقلبه، ويشهد أسماءه وصفاته، ويشهد قيوما حيا، سميعا بصيرا، عزيزا حكيما، آمرا ناهيا، يُحب ويُبغض، ويرضى ويغضب، ويفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، وهو فوق عرشه، لا يخفى عليه شيء من أعمال العباد ولا أقوالهم ولا بواطنهم، بل يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور.
ومشهد الإحسان أصل أعمال القلوب كلها، فإنه يوجب الحياء والإجلال والتعظيم والخشية والمحبة والإنابة والتوكل والخضوع لله سبحانه والذل له، ويقطع الوساوس وحديث النفس، ويجمع القلب والهم على الله.
فحظ العبد من القرب من الله على قدر حظه من مقام الإحسان، وبحسبه تتفاوت الصلاة حتى يكون بين صلاة الرجلين من الفضل كما بين السماء والأرض، وقيامهما وركوعهما وسجودهما واحد.

---

[1] رواه الخطابي في «غريب الحديث» عن عائشة، وتمامه: (فإذا كان الرجل صالحا أُجلِس في قبره غير فَزِعٍ ولا مشعوف)، ومعنى مشعوف أي شديد الفزع، من الشَّعَف وهو شدة الفزع. انظر «النهاية».

[2] أي سيأتي يوم القيامة للحساب.

[3] أي سيَعلم خطأه.

المشهد الخامس: مشهد المِنّة، وهو أن يشهد أن المنة لله سبحانه، كونه أقامه في هذا المقام وأهَّله له، ووفقه لقيام قلبه وبدنه في خدمته، فلولا الله سبحانه لم يكن شيء من ذلك، كما كان الصحابة يَحْدُون[1] بين يدي النبي ε فيقولون:

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تَصدَّقنا ولا صلينا

قال الله تعالى ﴿يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين﴾، فالله سبحانه هو الذي جعل المسلم مسلما، والمصلي مصليا، كما قال الخليل ε ﴿ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك﴾، وقال﴿رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي﴾.

فالمنة لله وحده في أن جعل عبده قائما بطاعته، وكان هذا من أعظم نعمه عليه، وقال تعالى ﴿وما بكم من نعمة فمن الله﴾، وقال ﴿ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم وكرَّه إليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون﴾.

وهذا المشهد من أعظم المشاهد وأنفعِها للعبد، وكلما كان العبد أعظم توحيدا كان حظه من هذا المشهد أتم.

وفيه[2] من الفوائد أنه يحول بين القلب وبين العُجب بالعمل ورؤيته، فإنه إذا شهِد أن الله سبحانه هو المانُّ به، الموفق له، الهادي إليه؛ شَغَلَه شهودُ ذلك عن رؤيته والإعجاب به وأن يَصول به على

[1] الحَدْو هو الغناء بالشعر، وأكثر ما يستعمل هذا اللفظ في حدو الإبل لبعث النشاط فيها على السير. انظر «النهاية».

[2] أي هذا المشهد.

الناس[1]، فيُرفع من قلبه فلا يُعجب به، ومن لسانه فلا يمن به ولا يتكثر به، وهذا شأن العمل المرفوع.

ومن فوائده أنه يضيف الحمد إلى وليِّه ومُستحقه، فلا يشهد لنفسه حمدا، بل يشهده كله لله كما يشهد النعمة كلها منه، والفضل كله له، والخير كله في يديه، وهذا من تمام التوحيد، فلا يستقر قدمه في مقام التوحيد إلا بعلمِ ذلك وشهودِه، فإذا علِمه ورسَخ فيه صار له مشهدا، وإذا صار لقلبه مشهدا أثمر له من المحبة والأنس بالله والشوق إلى لقائه والتنعم بذكره وطاعته ما لا نسبة بينه وبين أعلى نعيم الدنيا البتة.

وما للمرء خير في حياته إذا كان قلبه عن هذا مصدودا، وطريق الوصول إليه عنه مسدودا، بل هو كما قال تعالى ﴿ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون﴾.

المشهد السادس: مشهد التقصير، وأن العبد لو اجتهد في القيام بالأمر غاية الاجتهاد وبذل وُسعه فهو مقصرٌ، وحقُّ الله سبحانه عليه أعظم، والذي ينبغي له أن يقابَلَ به من الطاعة والعبودية والخدمة فوق ذلك بكثير، وأن عظمته وجلاله سبحانه يقتضي من العبودية ما يليق بها.

وإذا كان خدم الملوك وعبيدهم يُعامِلونهم في خدمتهم بالإجلال لهم والتعظيم والاحترام والتوقير والحياء والمهابة والخشية والنصح، بحيث يُفرِّغون قلوبهم وجوارحهم لهم؛ فمالك الملوك ورب السماوات والأرض أولى أن يُعامَل بذلك، بل بأضعاف ذلك.

وإذا شهِد العبد من نفسه أنه لم يُوفِّ ربه في عبوديته حقه ولا قريبا من حقه؛ علِم تقصيره، ولم يَسَعْهُ مع ذلك غير الاستغفار والاعتذار من تقصيره وتفريطه وعدم القيام بما ينبغي له من حقه، وأنه إلى أن يغفر له العبودية ويعفو عنه فيها أحوج منه إلى أن يطلب منه عليها ثوابا، وهو لو وفّاها

[1] أي يَتطاول به عليهم. انظر «لسان العرب».

حقها كما ينبغي لكانت مستحقَّة عليه بمقتضى العبودية، فإنَّ عَمَلَ العبدِ وخدمته لسيِّده مُستحَقٌّ عليه بحكم كونه عبده ومملوكه، فلو طلب منه الأجرة على عمله وخدمته؛ لعَدَّه الناس أحمق وأخرق، هذا وليس هو عبده ولا مملوكه على الحقيقة، وهو عبد الله ومملوكه على الحقيقة من كل وجه لله سبحانه، فعمله وخدمته مستحق عليه بحكم كونه عبده، فإذا أثابه عليه كان ذلك مجرد فضلٍ ومنةٍ وإحسانٍ إليه لا يستحقه العبد عليه، ومن هٰهنا يُفهم معنى قول النبي ε : لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله.

قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟

قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل.[1]

وملاك هذا الشأن أربعة أمور: نية صحيحة، وقوة عالية، يقارنهما رغبة، ورهبة.

فهذه الأربعة هي قواعد هذا الشأن، ومهما دخل على العبد من النقص في إيمانه وأحواله وظاهره وباطنه فهو من نقصان هذه الأربعة أو نقصان بعضها.

فليتأمل اللبيب هذه الأربعة الأشياء، وليجعلها سَيره وسلوكه، ويبني عليها علومه وأعماله وأقواله وأحواله، فما نتج من نتج[2] إلا منها، ولا تخلف من تخلف إلا من فقدِها.

والله أعلم، والله المستعان وعليه التكلان، وإليه الرغبة، وهو المسئول بأن يوفقنا وسائر إخواننا من أهل السنة لتحقيقها علما وعملا، إنه ولي ذلك والمان به، وهو حسبنا ونعم الوكيل.[3]

---

[1] رواه البخاري (6463) ومسلم (2816) عن أبي هريرة بنحو اللفظ المذكور.

[2] أي: ما ظهر من ظهر من أهل الصلاح والفضل.

[3] «رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه»، ص 34 – 46 ، باختصار يسير، تقديم الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله، تحقيق عبد الله بن محمد المديفر.

خاتمة

قال ابن القيم رحمه الله: الصلاة مُجلِبةٌ للرزقِ، حافظةٌ للصحةِ، دافعةٌ للأذى، مُطرِدةٌ للأدواءِ، مُقوّيةٌ للقلبِ، مُبَيّضةٌ للوجهِ، مُفْرِحةٌ للنفس، مُذْهِبةٌ للكسل، مُنشِّطةٌ للجوارح، مُمِدَّةٌ للقوى، شارحةٌ للصدر، مُغذيةٌ للروح، مُنَوّرةٌ للقلب، حافظةٌ للنعمة، دافعةٌ للنقمة، جالبةٌ للبركة، مُبعدةٌ من الشيطان، مُقرّبةٌ من الرحمٰن.

وبالجملة، فلها تأثير عجيب في حفظ صحة البدن والقلب وقُواهما، ودفع المواد الرديئة عنهما، وما ابتلي رجلان بعاهة أو داء أو محنة أو بلية؛ إلا كان حظ المصلي منهما أقل، وعاقبته أسلم.

وللصلاة تأثير عجيب في دفع شرور الدنيا، ولاسيما إذا أُعطيت حقها من التكميل ظاهرا وباطنا، فما استُدفعت شرور الدنيا والآخرة ولا استجلبت مصالحهما بمثل الصلاة.[1]

ثم قال رحمه الله: وسر ذلك أن الصلاة صلة بالله عز وجل، وعلى قدر صلة العبد بربه عز وجل تُفَتح عليه من الخيرات أبوابها، وتُقَطَّع عنه من الشرور أسبابها، وتُفيض عليه مواد التوفيق من ربه عز وجل، والعافية والصحة، والغنيمة والغنى، والراحة والنعيم، والأفراح والمسرات، كلها مُحضَرةٌ لديه، ومسارِعةٌ إليه.[2]

---

[1] قال مقيده عفا الله عنه: ولهذا كان النبي ρ إذا حزبه أمر صلى. رواه أبو داود (1319) عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، وحسنه الألباني.

[2] «زاد المعاد» (332/4).

تمت الرسالة بحمد الله

اللهم اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي، ربنا وتقبل دعاء

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليما كثيرا.

تَمَّت إعادة النظر في هذه الرسالة يوم الخميس 1444/10/25 هجري

وكتبه ماجد بن سليمان الرسي

هاتف: 00966505906761

majed.alrassi@gmail.com

www.saaid.net/kutob

ثبت لبعض مراجع الكتاب

1. كتاب الصلاة وحكم تاركها، ابن قيم الجوزية، تحقيق عدنان بن صفاخان البخاري، الناشر: دار عالم الفوائد – مكة.

2. تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المروزي، تحقيق كمال بن السيد سالم، الناشر: مكتبة العلم – مصر.

فهرست مواضيع الكتاب

الرقم	الموضوع
1	باب ما جاء في وجوب الصلاة
2	باب ما جاء في وجوب الاهتمام بالصلاة والمحافظة عليها وذم التهاون في حقها
3	باب ما جاء في فضل الصلاة
4	باب ما جاء في وجوب أداء الصلاة في الوقت المحدد لها
5	باب ما جاء في فضل أداء الصلاة في وقتها
6	باب ما جاء في ذم تأخير الصلاة عن وقتها
7	باب ما يترتب على تأخير الصلاة حتى خروج وقتها
8	باب ما جاء في فضل صلاة الجماعة

الرقم	الموضوع
9	باب ما جاء في وجوب الصلاة مع الجماعة الأولى التي ينادى لها ويُقام، وذم التخلف عنها
10	باب ما جاء في الترهيب من التخلف عن صلاة الجمعة
11	باب ما جاء في فضل التبكير إلى صلاة الجماعة وإدراك الصف الأول
12	باب ما جاء في الوعيد لمن لم يُتِم الركوع والسجود
13	باب ما جاء في حكم تارك الصلاة
14	باب بيان ما يترتب على ترك الصلاة من الأحكام الدينية والدنيوية
15	فائدة: تكون الصلاة قرة عين إذا جمعت ستة مشاهد
16	خاتمة